

1359 - إذا نذرت المرأة أن لا تذهب لزيارة والدتي زوجها لخلاف بينهما ولكنها ندمت فهل عليها كفارة

صالح اللحيدان

يقول اذا نذرت المرأة الا تذهب لزيارة والدتها زوجها لخلاف بينهما ولكنها ندمت فهل عليها كفارة ام ان هذا نذر معصية لا تجب فيه الكفارة بل عليها ان تفعل هذا وتكفر كفارة يمين - [00:00:00](#)

وهذا داخل في من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير ولا يسمى هذا نظرا كان مخرجه مخرج النذر وان استشهد قصة عائشة رضي الله عنها - [00:00:16](#)

هو في الحقيقة ليس بنذر وانما هو يمين اخرجت مخرج النذر - [00:00:34](#)